

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٦٨ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولانحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولانحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٥ لسنة ١٩٦٣ فى شأن تعديل حدود مرفق
قناة السويس ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تخصيص أراضي
ومناطق لمرفق قناة السويس ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٢١ لسنة ٢٠٢١ باعتبار مشروع نزع

ملكىة الأراضى والعقارات اللازمة لإنشاء نفق (الشهيد أحمد حمدى ٢) شرق وغرب
قناة السويس بنطاق محافظة السويس من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس إدارة هيئة قناة السويس ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعدل قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٢١ لسنة ٢٠٢١ المشار إليه ، وذلك
بتعديل المساحة الواقعة غرب القناة ، والواردة بنهاية المادة الأولى من هذا القرار ،
لتصبح: (فداناً واحداً و(٤) قراريط و(١٨) سهماً) ، بدلاً من (فدان واحد و٥ قراريط) .

(المادة الثانية)

يُستبدل كشف الملاك الظاهرين المرفق بهذا القرار بكشف الملاك الظاهرين المرفق بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٢١ لسنة ٢٠٢١ المشار إليه .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غزة شعبان سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١١ فبراير سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

